ما زال حديثاً قرار المستنصر العبّاسي بإيصاد أبواب الاجتهاد، ووقفها على المذاهب الأربعة ! القرار الذي سرى سريعاً في أرواح المقلّدين، فتعصّب له المشايخ والسواد وكأنّه السُنّة المحمّدية المفقودة، وقد عُثر عليها توّاً !.

فمنذُ قرئ ذلك النداء في المدرسة المستنصريّة سنة ٦٣١هـ صار الخروج عليه بدعة مستنكرة لا يُرجى لصاحبها مغفرة !.

من هنا عُدّ تمرُّد ابن تيميّة على هذا القرار أهمّ ما أُخذ عنه، وبه اشتهر.

وقد سبقه إلى هذا المضمار أعلامٌ كبار، منهم: أبو شامة المقدسي الدمشقي (ت ٦٦٥هـ) وقبله كان عزّ الدين بن عبدالسلام (ت ٦٦٠هـ) شيخ الشافعية وفقيههم في عصره، ومن قوله في ذلك:

من العجب أنّ الفقهاء المقلّدين يقف أحدهم على ضعف ما أخذ به إمامه، بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، وهو مع ذلك يقلّده فيه، ويترك من شهد الكتابُ والسُنّة والأقْيِسَةُ الصحيحةُ لمذهبهم، جموداً على تقليد إمامه !.

بل يتحيّل لدفع ظاهر الكتاب والسُنّة ويتأوّلها بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالاً عن مقلّده !.

ومن قوله أيضاً: لم يزل الناس يسألون من اتّفق من العلماء من غير تقيّد بمذهب، ولا إنكار على أحد من السائلين، إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتعصّبوها

من المقلّدين، فإنّ أحدهم يتّبع إمامه مع بُعد مذهبه عن الأدلّة، مقلّداً له فيما قال كأنّه نبيٌّ أُرسل! وهذا نأيٌ عن الحقّ وبعدٌ عن الصواب، لا يرضى به أحد من أُولي الألباب[١].

ومع هذا كان العزّ بن عبدالسلام أكثر هيبةً وجلالاً ونفوذاً من ابن تيميّة، فقد قال السيوطي في وصف الملك الظاهر وهو أقوى سلاطين المماليك: كان الظاهر بمصر منقمعاً تحت كلمة الشيخ عزّالدين بن عبدالسلام لا يستطيع أن يخرج من أمره، حتّى أنّه قال لمّا مات الشيخ: ما استقرّ ملكي إلى الآن[٢].

فالأَوْلى لدُعاة (السلفيّة) اليوم أن يتسبوا دعوتهم إلى العزّ بن عبدالسلام.

غير أنّ عاملَين رافقا دعوة ابن تيميّة كانا وراء اشتهارها واستمرارها:

أوّلهما: نضاله الدؤوب في نصرتها وتثبيتها.

وثانيهما: مواصلة تلميذه ورفيقه ابن القيّم الجوزية لهذه الدعوة وتوسيعها، فعاشت عهدين متّصلين متكاملين، مع كثرة ما دوّنا منها في مؤلّفاتهما الكثيرة.

وقد بنى نظريّته على ما ورد عن الإمامين مالك بن أنس إمام المالكيّة، وأحمد ابن حنبل، وغيرهما، من أنّ: كلّ أحد يؤخذ منه ويُترك، إلّا رسول الله ﷺ.

وأنّ ما جاء عن الفقهاء لايُقبل كلّه قبول التسليم، بل يُعرض على الكتاب والسُنّة، فما وافق الكتاب والسُنّة وجب قبوله، وما خالفهما كان مردوداً، وإن كان صاحبه مجتهداً من أولياء الله.

---

(١) د. يوسف القرضاوي (الصحوة الإسلامية: ١٢٢ ـ ١٢٣) عن حجّة الله البالغة للدهلوي.
(٢) حسن المحاضرة للسيوطي ٢: ٦٦، ونقله الشيخ أبو زهرة في كتابه (ابن تيميّة: ١٤٣).

فالواجب على الناس اتّباع ما بعث اللهُ به رسوله، وأمّا إذا خالف قول بعض الفقهاء ووافق قول آخَرين، لم يكن لأحد أن يلزمه بقول المخالف، فيقول له: هذا خلاف الشرع[1].

(١) الفرقان: ٥٧، ٦٢، رفع الملام عن الأئمة الأعلام: ٤، الفتاوى الكبرى ٥: ١٢٤.

(٢) علم الحديث: ٣٥.

(٣) رفع الملام عن الأئمة الأعلام: ٣٤.